

## ورقة موجزة عن تجربة المملكة العربية السعودية في تحديد هوية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين ، في ضوء القرار رقم (2/7) الصادر عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

وفقاً لما ورد في القرارات والمقررات رقم 2/7 التي اعتمدها مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته السابعة المعقودة في فيينا، في تشرين الثاني/نوفمبر 2017م، حيث جاء في البند (ثامناً)، بأن المؤتمر : (يدعو الدول الأطراف إلى تبادل الممارسات الفضلى في تحديد هوية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الضالعين في إنشاء الشركات، بما في ذلك شركات الغطاء وشركات إدارة الأموال والترتيبات المماثلة الأخرى، التي يمكن أن يساء استغلالها لارتكاب جرائم فساد أو التستر عليها أو لإخفاء العائدات المتأتية منها أو تمويلها أو نقلها إلى بلدان توفر الأمان لمرتكبي جرائم الفساد و/أو لهذه العائدات).

نود تقديم عرضاً موجزاً عن هذا الموضوع، وفقاً للآتي:

أولاً: بالنسبة لإجراءات تسجيل الشركات في المملكة العربية السعودية، فتنص أنظمة المملكة على عدم تمتع الشركة بالشخصية الاعتبارية إلا بعد اتمام اجراءات التحقق والتسجيل الخاصة بوزارة التجارة والاستثمار، والتي تهدف إلى ضمان دقة المعلومات وتسجيل كافة الأشخاص المستفيدين الحقيقيين، حيث يقوم الموظف المختص بوزارة التجارة بالتحقق من صحة المعلومات المقدمة بطلب تسجيل الشركة من خلال قواعد البيانات الحكومية، والتي من أبرزها قواعد البيانات الخاصة بوزارة الداخلية (نظام أبشر) للتحقق من هوية المستفيدين الحقيقيين ووكلائهم من خلال البصمة الالكترونية، واستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

كما تلزم الشركات المساهمة والشركات ذات المسؤولية المحدودة بإيداع 25% من رأس مالها لدى أحد البنوك السعودية قبل تسجيلها، وتستكمل البنوك عملية العناية الواجبة من خلال التحقق من هوية الملاك ومصادر الأموال عبر فحص المستندات وعقد الزيارات الميدانية وغيرها، وتساهم المراقبة المستمرة لحسابات الشركات من قبل البنوك في كشف أي معاملات غير طبيعية قد تفسر تغيير المستفيد الحقيقي.

ثانياً: بالنسبة للأشخاص الاعتباريين الأجانب الراغبين في القيام بأعمال تجارية في المملكة العربية السعودية أو امتلاك إحدى الشركات السعودية، تفرض الأنظمة في المملكة إجراءات إضافية للتحقق من هوية المالكين الحقيقيين، حيث يطلب من هؤلاء الأشخاص الحصول على ترخيص من الهيئة العامة للاستثمار، حيث يطلب منهم معلومات شاملة مثل الوضع المالي للشخصية الاعتبارية الأجنبية والملكية القانونية ونسخ من الوثائق التأسيسية، ومن ثم تقوم الهيئة العامة للاستثمار بإجراء فحص شامل للتحقق من الخلفية المالية والملكية القانونية والنشاط التجاري السابق لكل متقدم[1]، وتحتفظ بسجلات لكافة تلك الوثائق والبيانات التي تم الحصول عليه.

ثالثاً: بعد تسجيل الشركات، تختص وزارة التجارة والاستثمار بمتابعة الكيانات التجارية، للتحقق من صحة وتحديث بياناتها في السجل التجاري، ومن احتفاظها بسجلات محدثة للمستفيدين الحقيقيين متضمنة أسمائهم وأرقام هوياتهم[2]، حيث تقوم بإجراءات متعددة بهذا الشأن، ومن ذلك إجراء زيارات ميدانية وتفتيشية لمواقع الشركات، للتحقق من هوية المستفيدين الحقيقيين لهذه الشركات حتى آخر شخص طبيعي[3]. وفي حال وجود مخالفات تقوم وزارة التجارة والاستثمار باتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة، ومن ذلك إحالة المتورطين في قضايا التستر التجاري للنيابة العامة تمهيداً لمحاكمتهم.

رابعاً: بالنسبة للوصول إلى معلومات المستفيد الحقيقي للشخصيات الاعتبارية في المملكة العربية السعودية، فهي على قسمين:

القسم الأول: معلومات متاحة لعامة الناس من خلال موقع وزارة التجارة والاستثمار[4] في المملكة العربية السعودية، حيث يوفر الموقع معلومات تفصيلية عن النشأة والسمات الأساسية للكيانات التجارية، ومعلومات حول الشخصيات الاعتبارية التي تم إنشاؤها مع وصف أساسي لأنشطتها وجهات الاتصال الخاصة بها وتاريخ تأسيسها، ويمكن الاطلاع على معلومات إضافية عن الشخصيات الاعتبارية (كأسماء التنفيذيين

والملكية القانونية) والوثائق المصدقة (كالصكوك واللوائح الداخلية) مقابل رسوم. أما بالنسبة للشركات المساهمة في سوق الأسهم السعودي، فيتوافر معلومات تفصيلية عن الملاك الرئيسيين وبياناتهم التاريخية في موقع تداول[5].

القسم الثاني: معلومات تفصيلية متاحة للجهات المختصة في المملكة، وتشمل قواعد بيانات السجلات التجارية في وزارة التجارة والاستثمار والهيئة العامة للاستثمار، ونظام "قوائم" والذي يشتمل على كافة القوائم المالية للشركات والمؤسسات التي لديها مراجع قانوني خارجي، والسجلات المالية في البنوك، حيث تتوافر معلومات عن المستفيد الحقيقي لدى البنك الذي تمتلك الشخصية الاعتبارية حساباً مصرفياً به.

## الخلاصة:

بناء على تجربة المملكة العربية السعودية، تتضح عدداً من الممارسات المثلى في مجال تحديد هوية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، للحد من استغلال الكيانات التجارية من قبل الفاسدين، ومن ذلك يتضح أهمية الآتي:

1. استخدام التقنية الحديثة في تحديد هوية المالكين الحقيقيين للشركات، ومن ذلك:

أ. اعتماد بصمة لكل مواطن ومقيم في البلد، وبالتالي يتمكن من التحقق من شخصية كل فرد يرغب بتأسيس شركة أو مؤسسة من خلال بصمته.

ب. الربط الإلكتروني بين الجهة التي تمنح وتحديث السجلات التجارية، والجهات ذات العلاقة، ومن ذلك الربط بين وزارة التجارة والاستثمار ووزارة العدل للتحقق من صحة الوكالات المصدرة، وبالتالي الحد من الوكالات المزورة.

ت. الزام كافة المحاسبين القانونيين بإيداع كافة القوائم المالية المراجعة بنظام الكرتوني لدى وزارة التجارة والاستثمار، وكذلك الزام كافة الجهات ذات العلاقة (مثل هيئة الزكاة

والدخل والبنوك) بالاعتماد فقط على القوائم الموجودة بهذا النظام الالكتروني، وبالتالي يمكن اكتشاف أي تغييرات في ملكية المنشآت التجارية لم يتم الإبلاغ عنها للجهات المختصة.

2. إجراء زيارات ميدانية وتفتيشية للتحقق من هوية المالكين الحقيقيين للكيانات التجارية من قبل الجهة المعنية بتحديث السجلات التجارية (وزارة التجارة والاستثمار)، والبنوك التي تحتفظ بحسابات مصرفية لهذه الكيانات.

3. إلزام المنشآت بإيداع جزء من رأس مالها قبل منحها السجل التجاري، حتى تكون خاضعة لرقابة البنوك (مبدأ أعرف عميلك).

4. اتخاذ إجراءات احترازية إضافية للتحقق من المستفيدين الحقيقيين للمنشآت التجارية الأجنبية، بحيث لا ينتهي التتبع إلا حين الوصول للملاك الطبيعيين للمنشآت التجارية الأجنبية.

5. إتاحة الدول لأكثر قدر ممكن من المعلومات عن المنشآت التجارية المسجلة لديها، وعلى وجه الخصوص إتاحة أسماء الملاك للمنشآت التجارية في الموقع الالكتروني للجهة المعنية بالسجلات التجارية، حتى يسهل التحقق من ملكية المنشآت التجارية من قبل أي دولة.

6. تشديد العقوبات على الكيانات التجارية التي تترك مجالاً للفسادين لاستغلالها لإخفاء عائدات الفساد.

7. تعزيز التعاون الدولي في مجال تبادل المعلومات عن ملاك الشركات والمستفيدين الحقيقيين من الكيانات التجارية. وبهذا الشأن فإن المملكة العربية السعودية شاركت منذ العام 2014م في تأسيس نظام عالمي لمعرفة الشركات تحت مسمى GLEIS (والموقع الالكتروني للنظام GLEIF.ORG)، حيث يتضمن الموقع معلومات مجانية وتفصيلية لأكثر من مليون شركة مسجلة فيه حول العالم.

---

[1] في بعض الحالات، قد تستعين هيئة الاستثمار بسفارات المملكة في الخارج للتحقق من صحة المعلومات المقدمة من المنشآت التجارية الأجنبية الراغبة في الاستثمار بالمملكة.

[2] تلزم الأنظمة في المملكة العربية السعودية مدراء الشركات بإشعار وزارة التجارة في حال وجود أي تغيير في الملكية بشركاتهم، كما تلزم الأنظمة مدراء الشركات بإشعار الوزارة بأي تغيير في الشركات المالكة حتى آخر مساهم طبيعي، وأن تحفظ هذه البيانات محدثة في أراضي المملكة.

[3] الجدير بالذكر أن وزارة التجارة والاستثمار تتبع المالكين حتى آخر شخص طبيعي، وإذا وجد شخص طبيعي أجنبي تتولى هيئة الاستثمار استكمال باقي الاجراءات.

[4] يمكن الرجوع لموقع وزارة التجارة على الرابط الآتي: <https://mci.gov.sa>

[5] يمكن الرجوع لموقع تداول على الرابط الآتي: <https://www.tadawul.com.sa>